

## 126097 - شك في قوله ربنا ولك الحمد بعد أن كبر الإمام للسجود

### السؤال

كنت أصلي مع الإمام وأنا في صلاتي قال الإمام - سمع الله لمن حمده - وبعد أن كبر للسجود. شكيت هل قلت : ربنا ولك الحمد ، أم لم أقل ؟ فهل صلاتي صحيحة أم علي إعادة؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

التسميع ( وهو قول " سمع الله لمن حمده " ) عند الرفع من الركوع ، والتحميد عند الاستواء قائماً ( وهو قول " ربنا لك الحمد " ) سنة مستحبة عند جمهور أهل العلم ، وذهب الحنابلة إلى وجوبها ، وهو الصحيح .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في "الشرح الممتع" (3/433) :

"والدليل على ذلك ( يعني : الوجوب ) ما يلي :

أولاً : أن الرسول صلى الله عليه وسلم واطب على ذلك ، فلم يدع قول ( سمع الله لمن حمده ) في حال من الأحوال .

ثانياً : أنه شعار الانتقال من الركوع إلى القيام .

ثالثاً : قوله صلى الله عليه وسلم : ( إذا قال سمع الله لمن حمده ، فقولوا : ربنا ولك الحمد ) " انتهى .

وينظر جواب السؤال رقم (102700) .

ثانياً :

من شك في ترك واجب من واجبات الصلاة أثناء الصلاة ، فهو كتاركه ، فإن كان لا يزال في موضعه أتى به ، ولا شيء عليه ،

وإن فارق موضعه فقد تعذر الإتيان به ، وعليه سجود السهو .

وعلي هذا ؛ فإن حصل الشك منك أثناء الاعتدال بعد الركوع فكان الواجب عليك أن تأتي بهذا القول ، لأنك لا تزال في موضعه .

وإن حصل الشك بعد أن سجدت فقد فات موضع التحميد ، وحينئذ تكون كالتارك له سهواً .

فإن كنت أدركت الركعة الأولى مع الإمام فإنك تسلم مع الإمام ويسقط عنك سجود السهو في هذه الحالة .

وإن كنت جئت متأخراً ركعة أو أكثر فعليك سجود السهو قبل التسليم بعد ما تتم صلاتك .

فإن تركت سجود السهو في هذه الحالة لعدم علمك بوجوبه فصلاتك صحيحة ولا شيء عليك .

والحاصل : أن صلاتك صحيحة ، ولا إعادة عليك ، أما سجود السهو فعلى حسب التفصيل السابق .



والله أعلم.